

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-134107

الصادر في الاستئناف رقم (E-134107-2022)

المقامة

المستأنفة
المستأنف ضدها

من/ المكلف
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الاثنين الموافق 2023/10/30م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ/...

الدكتور/...

الدكتور/...

رئيساً

عضواً

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/06/21م، من ... - هوية وطنية رقم (...) بصفتها صاحبة مؤسسة ... بموجب السجل التجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-94) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- عدم قبول الدعوى شكلاً.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة، فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلانحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بعدم قبول الدعوى شكلاً، وذلك لكون تاريخ لجنة الجرد في 2020/02/19م وتاريخ تطبيق القرار من 2019/12/01م، ولا يوجد أي إقرار مرفوع على الموقع حتى الآن بخصوص المبالغ، وأن خطاب الغرامة صدر بتاريخ 2020/2/20م وقرار المستأنف ضدها صدر بتاريخ 2020/12/09م، ولعدم وضوح إجراءات الاعتراض ولا توجد أي إقرارات خاصة بالضريبة الانتقائية في الموقع الإلكتروني، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها للنظر في الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرني، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الإطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولانحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديره من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه بإطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الإطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون تاريخ لجنة الجرد في 2020/02/19م وتاريخ تطبيق القرار من 2019/12/01م، ولا يوجد أي إقرار مرفوع على الموقع حتى الآن بخصوص المبالغ، وأن خطاب الغرامة صدر بتاريخ 2020/2/20م وقرار المستأنف ضدها صدر بتاريخ 2020/12/09م، ولعدم وضوح إجراءات الاعتراض ولا توجد أي إقرارات خاصة بالضريبة الانتقائية في الموقع الإلكتروني، وحيث أن الثابت أن قرار دائرة الفصل محل الاستئناف أسس حكمه على أن قرار رفض الاعتراض صدر بتاريخ 2021/01/05م وتاريخ قيد المستأنفة للدعوى لدى الأمانة العامة للجان الزكوية والضريبية والجمركية بتاريخ 2022/01/06م وعليه تكون الدعوى قد تمت بعد فوات المدة النظامية، بينما الثابت من مستندات الدعوى أن قرار رفض الاعتراض صدر بتاريخ 2022/01/05م والمدعية قامت بقيد الدعوى لدى الأمانة بتاريخ 2022/01/06م أي خلال المدة النظامية، الأمر الذي

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-134107

الصادر في الاستئناف رقم (E-134107-2022)

تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل محل الاستئناف وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / مؤسسة ... - سجل تجاري رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... - سجل تجاري رقم (...)، موضوعاً وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-94) وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.